

## 103040 - هل ينتخب رئيسا لا يحكم بشرع الله ؟

### السؤال

هل يجوز انتخاب رئيس لبلد إسلامي مع أنه لا يحكم بشرع الله ؟ مع العلم أنه في حال عدم انتخابه قد تحصل مضايقات تصل في بعض الأحيان لحد الاعتقال .

### الإجابة المفصلة

يعتقد المؤمنون اعتقاداً جازماً أنه لا أحد أحسن من حكم الله تعالى ، وأن كل حكم خالف حكم الله فهو حكم جاهلي ، قال الله تعالى : ( أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ) المائدة/50 . وجعل الله تعالى دعوى الإيمان بالله وما أنزل على رسله مع إرادة التحكم إلى غيره ، جعل ذلك أمراً عجباً يستحق التعجب منه ، قال تعالى : ( أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا نُزِّلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا ) النساء/60 . قال الشنقيطي رحمه الله : ” بَيَّنَّ جَلَّ وَعَلَا أَنْ مَنْ يَرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى غَيْرِ مَا شَرَعَهُ اللَّهُ يَتَعَجَّبُ مِنْ زَعْمِهِمْ أَنَّهُمْ مُؤْمِنُونَ ، وَمَا ذَلِكَ إِلَّا لِأَنَّ دَعْوَاهُمْ إِلَى الْإِيمَانِ مَعَ إِرَادَةِ التَّحَاكُمِ إِلَى الطَّاغُوتِ بِاللُّغَةِ مِنَ الْكُذْبِ مَا يَحْصُلُ بِهِ الْعَجَبُ ” انتهى .

وأقسم الله تعالى بذاته الكريمة أنه لا يؤمن أحد حتى يحكم الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في جميع الأمور ، فما حكم به فهو الحق الذي يجب الانقياد له ظاهراً وباطناً . فقال : ( فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ) النساء/65 . تفسير ابن كثير .

وأوجب الله تعالى رد الأمور المتنازع فيها إليه ، وجعل ذلك شرطاً للإيمان ، فلا يصح الإيمان مع التحاكم إلى غير ما شرعه الله تعالى .

قال تعالى : ( فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ) النساء/59 . قال ابن كثير : ” قوله تعالى : ( إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ) ، دل على أن من لم يتحاكم في محل النزاع إلى الكتاب والسنة ولا يرجع إليها فليس مؤمناً بالله ولا باليوم الآخر ” انتهى .

وعلى هذا ؛ يحرم انتخاب من يحكم بغير ما شرعه الله لما في ذلك من الرضا بهذا المحرم والإعانة عليه . وإذا أكره المسلم على الذهاب للانتخاب فيمكنه الذهاب ورفض هذا الرئيس أو إفساد صوته – إن استطاع- فإن لم يستطع إلا الموافقة على الانتخاب وخشي على نفسه الضرر إن لم يوافقهم ، فنرجو أن لا يكون عليه حرج في ذلك لقول الله تعالى : ( إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ ) النحل/106 ، ولقول الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( إِنَّ اللَّهَ وَضَعَ عَنِ أُمَّتِي الْخَطَأَ وَالنَّسِيَانَ وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ ) رواه ابن ماجه (2045) وصححه الألباني في صحيح ابن

ماجة  
والله أعلم